

الأصل المعروف بالمبسوط

ولو أن رجلا صام ثلاثة أيام ثم مرض في يوم منها فأفطر كان عليه أن يستقبل لأنها ليست بمتابعة وكذلك المرأة لو صامت وحاضت في الثلاثة أيام كان عليها أن تستقبل الصوم لأنها قد تقدر أن تصوم ثلاثة أيام لا تكون فيها حائضا .

ولو أن رجلا صام هذه الثلاثة أيام في أيام التشريق لم يجزه ذلك لأنه بلغنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر مناديه ألا لا تصوموا هذه الثلاثة الأيام إنما هي أيام أكل وشرب